باتباع القران وساير ما انزل الله من الحجج والايات جنحوا الى التقليد وقيل
في طايفة من اليهود دعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الاسلام
فقالوا نتبع ما وجدنا عليه اباءنا لانهم كانوا خيرا منا واعلم وعلى هذا فيعم
ما انزل الله التوراة لانها ايضا تدعو الى الاسلام اولو كان اباؤهم لا
يعقلون شيئا ولا يهتدون الواو للحال او العطف والهمزة للرد والتعجب
وجواب لو محذوف اي لو كان اباؤهم جهلة لا يتفكرون في امر الدين ولا
يهتدون الى الحق لاتبعوهم وهو دليل على المنع من التقليد لمن قدر
على النظر والاجتهاد واتباع الغير في الدين ما لم يعلم بدليل ما انه
محق كالانبياء والمجتهدين في الاحكام فهو في الحقيقة ليس بتقليد
بل اتباع لما انزل الله ومثل الذين كفروا كمثل الذي ينعق بما لا يسمع
الا دعاء ونداء على حذف مضاف تقديره ومثل داعي الذين كفروا
كمثل الذي ينعق او مثل الذين كفروا كمثل بهايم الذي ينعق والمعنى
ان الكفرة لانهماكهم في التقليد لا يلقون اذهانهم الى ما يتلى عليهم ولا
يتاملون فيما يقرر معهم فهم في ذلك كالبهايم التي ينعق عليها فتسمع
الصوت ولا تعرف مغزاه وتحس بالنداء ولا تفهم معناه وقيل هو تمثيلهم
في دعايهم الاصنام بالناعق في نعقه وهو التصويت على البهايم وهذا
يغني عن الاضمار ولكن لا يساعده قوله الا دعاء ونداء لان الاصنام لا
تسمع الا ان يجعل ذلك من باب التمثيل المركب صم بكم عمي رفع على
الذم فهم لا يعقلون بالفعل للاخلال بالنظر يا ايها الذين امنوا كلوا
من طيبات ما رزقناكم لما وسع الامر على الناس كافة واباح لهم ما في
الارض سوى ما حرم عليهم امر المومنين منهم ان يتحروا طيبات ما رزقوا
ويقوموا بحقوقها فقال واشكروا لله على ما رزقكم واحل لكم ان كنتم اياه
تعبدون فان عبادته لا تتم الا بالشكر ان صح انكم تخصونه بالعبادة وتقرون
انه مولى النعم فالمعلق بفعل العبد هو الامر بالشكر لاتمامه وهو عدم
عند عدمه وعن النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى اني والانس

والجن

لعلهم [illegible]

٦٥

والجن في نبا عظيم اخلق ويعبد غيري وارزق ويشكر غيري انما
حرم عليكم الميتة وهي التي ماتت من غير ذكاة والحديث الحق بها
ما ابين من حي والسمك والجراد اخرجهما العرف او استثناء الشرع
والحرمة المضافة الى العين تفيد عرفا حرمة التصرف فيها مطلقا الا
ما خصه الدليل كالتصرف في المدبوغ والدم ولحم الخنزير انما خص اللحم
بالذكر لانه معظم ما يوكل من الحيوان وساير اجزايه كالتابع له وما اهل به
لغير الله اي رفع به الصوت عند ذبحه للصنم والاهلال اصله رؤية
الهلال يقال اهل الهلال واهللته لكن لما جرت العادة ان يرفع الصوت
بالتكبير اذا روي سمي ذلك اهلالا ثم قيل لرفع الصوت وان كان لغيره فمن
اضطر غير باغ بالاستيثار على مضطر اخر وقرا عاصم وابو عمرو بكسر النون
ولا عاد سد الرمق والجوعة وقيل غير باغ على الوالي ولا عاد بقطع الطريق
فعلى هذا لا يباح للعاصي بالسفر وهو ظاهر مذهب الشافعي رضي
الله عنه وقول احمد فلا اثم عليه في تناوله ان الله غفور لما فعل رحيم
بالرخصة فيه فان قيل انما يفيد قصر الحكم على ما ذكر وكم من حرام لم يذكر
قلت المراد قصر الحرمة على ما ذكر مما استحلوه لا مطلقا او قصر حرمته
على حال الاختيار كانه قيل انما حرم عليكم هذه الاشيا ما لم تضطروا اليها
ان الذين يكتمون ما انزل الله من الكتاب ويشترون به ثمنا قليلا
عوضا حقيرا اولئك ما ياكلون في بطونهم الا النار اما في الحال لانهم
اكلوا ما يتلبس بالنار لكونها عقوبة عليه فكانه اكل النار كقوله اكلت دما
ان لم ارعك بضرة بعيدة مهوى القرط طيبة النشر يعني الدية او المال
اي لا ياكلون يوم القيامة الا النار ومعنى في بطونهم ملء بطونهم يقال اكل في
بطنه وفي بعض بطنه كقوله كلوا في بعض بطنكم تعفوا ولا يكلمهم الله
يوم القيامة عبارة عن غضبه عليهم وتعريض بحرمانهم حال
مقابليهم في الكرامة والزلفى ولا يزكيهم لا يثني عليهم ولهم عذاب اليم
مولم اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى في الدنيا والعذاب بالمغفرة

اى اكلها والانتفاع بها صح

وجزه

بق

ل

من الله صح

Copyright King Saud University